

3.1. مرسوم رقم: 95-056 الصادر بتاريخ: 8 أكتوبر 1995 متعلق بمهام هيئة تسيير العاملين في القطاعات الوزارية، وبرابطة مسؤولي هذه الهيئة مع الوظيفة العمومية

المادة الأولى: إشارة إلى أحكام العنوان الأول وإلى المادة 96 من القانون 09-93 الصادر بتاريخ 18 يناير 1993 والمتضمن للنظام الأساسي للموظفين وللوكلاء العقديين للدولة، يبين هذا المرسوم نوعية المهام المنوطة بهيئة تسيير شؤون العاملين في القطاعات الوزارية، كما ينشئ ويحدد رابطة من يعين مسؤولاً بهذه الهيئة مع الوظيفة العمومية.

المادة 2: إضافة إلى ما قد يحدده النظام الهيكلي لكل قطاع وزاري، ودون تعارض معه أو إخلال بترتيبات المرسوم رقم 75/93 الصادر بتاريخ 6 يونيو 1993 المشار إليه أعلاه، فإن المهام المنوطة بالهيئة المكلفة بتسيير العاملين في القطاعات الوزارية تشمل:

- السهر على تطبيق القوانين والنظم المسيرة للموظفين وللوكلاء العقديين للدولة،
- تنظيم القيام بعمليات التسيير الجاري والتوقعي للعاملين في القطاع طبقاً للقوانين والنظم المعمول بها؛
- تنظيم عمليات تكوين وتحسين خبرة العاملين طبقاً للنصوص الجاري العمل بها؛
- تحضير ومتابعة مسابقات الإكتتاب والتقييم وعمليات التأديب، واستغلال نتائجها؛
- التنسيق الوثيق مع مديرية الوظيفة العمومية لضبط هذه العمليات ومسك ملفات العاملين.

المادة 3: يتم تعيين وتبديل رئيس مصلحة الأشخاص في كل قطاع وزاري، بمرسوم يصدر عن مجلس الوزراء، بناء على اقتراح مشترك بين الوزير المكلف بالوظيفة العمومية والوزير المكلف بالقطاع المعني.

المادة 4: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لأحكام هذا المرسوم.

المادة 5: يكلف الوزراء، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.